

فصل في أحكام الكفارة في الظهار

أحمد الصقعوب

فصل والكفارة على الترتيب عتق رقبة مؤمنة سالمة من العيوب المضرة في العمل. ولا يجزئ عتق قل اخرس الاصم ولا الجنين. فان

لم يجد فصيام شهرين متتابعين ويلزمه تبييت النية من الليل - 00:00:00

فان لم يستطع الصوم لكبر او مرض لا يرجى برؤه اطعم ستين مسكينا مسلما لكل مسكين مد بر او نصف صاع من غيره. ولا يجزئ

الخبز ولا غير ما يجزئ في الفطرة. ولا يجزئ العتق والصوم والاطعام - 00:00:20

الا بالنية - 00:00:40